

دفتر شروط مالي وقانوني للاعلان الداخلي الصادر للملف رقم ٤٢/٢٠٢٥/٤٢

بخصوص توريد مواد كهربائية لتجهيز حفارة اورلماش ٢  
لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

استناداً إلى أحكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١/٢٠٠٤/٢٠٠٤ نظام العقود للمؤسسات والشركات العامة.

المادة الأولى :

يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة.

- ١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/٢٠٠٤/٢٠٠٤ .
- ٢- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/٤٠٠٤/٢٠٠٤ .
- ٣- الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني .
- ٤- الاعلان الخاص بالملف رقم ٤٢/٢٠٢٥/٤٢ .
- ٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية :

١- التأمينات الأولية : / ١٤٨٠٠٠٠ / فقط اربعة عشر مليون وثمانمائة ألف ليرة سورية لغير .

٢- التأمينات النهائية: بنسبة ١٠% عشرة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حواله مصرافية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية.

٣- مدة التوريد: / ٣٠ / يوم من تاريخ أمر المباشرة .

٤- مكان التوريد: أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى - الفرقلس .

٥- آخر موعد لتقديم العروض: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الاحد الواقع في ٢٧/٧/٢٠٢٥ .

٦- موعد جلسة فض العروض: يوم الاثنين الواقع في ٢٨/٧/٢٠٢٥ الساعة ١١/١١ صباحاً في مبني الإدارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق ١٢/ .

٧- قابلية التجزئة: الطلبية غير قابلة للتجزئة .

المادة الثالثة :

تقدّم العروض ضمن مغلفين مغلقين ومحكّمين ويوضع هذان المغلفين في ملف ثالث مغلق ومحكّم معنون باسم الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدوّن عليه :

- ١- رقم الملف
- ٢- موضوع الملف
- ٣- موعد الإغلاق
- ٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض

## ١" - المغلف الأول ويحوي :

- ١-١- التأمينات الأولية : (( في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفاله أو حواله مصرفيه أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية )) . وتعنى الجهات العامة والجهات التي تعنى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .
- ١-٢- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط (( المالية والقانونية والفنية )) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها وعلى العارض تقديم دفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني موقعين ومحظومين على كافة صفحاتهم .
- ١-٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تفيدياً وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للادارة المحلية ضمن محافظته أو عضواً في مجلس الشعب .
- ١-٤- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً لم يمض على استخراجهها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٥- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجهها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٦- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً .
- ١-٧- سجل عدلي ( لاحكم عليه ) حديث لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٨- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف، ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل الى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد والا تعتبر كافة المراسلات والتبليغات له على موطنه الاول صحيحة حكماً .
- ١-٩- تصريح خططي بأن المواد المطلوبة جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية .
- ١-١٠- تصريح بأن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في اسرائيل وألا يكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرف في أي عقد للصناعة أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في اسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في اسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجدها العسكري وفق نص المادة ١١/١ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ١-١١- على العارض التعهد بتقديم شهادة منشأ أصلية للمواد الموردة ، عند التوريد .
- ١-١٢- على العارض التعهد بتقديم بيان جمركي بالمواد التي سيتم توريدها وتاريخ التخلص عليها من الجمارك عند التوريد .
- ١-١٣- تقديم صورة عن الهوية الشخصية .
- ١-١٤- تقديم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له .
- ١-١٥- ختم وتوقيع الاستماراة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بعد املائتها بكافة المعلومات المطلوبة وخاصة اسم الصانع و بلد المنشأ وعملة العرض .
- ١-١٦- إرفاق نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط .
- ١-١٧- طلب اشتراك بالملف ملصقاً عليه الطوابع المالية بقيمة ١٠٠٠٠ / ل.س .
- ١-١٨- على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة اعلاه حرصاً على إنهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة بتاريخ ٢٠٢٥ / ٧ / ٢٨

## ٢- الملف الثاني:

يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الفردية والاجمالية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها، مع إمكانية أن يقدم العرض بالقطع الأجنبي إذا كانت التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج وثبت ذلك بوثائق رسمية ، وأن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتم أخذ مصلحة الادارة بهذا الخصوص .

### المادة الرابعة:

مع مراعاة أحكام المادة /١٨/ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العرض الالتزام بما يلي:

- ١- تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الأولى والثانية والثالثة أعلاه .
- ٢- الالتزام بدفع الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفنية والمواصفات الفنية .
- ٣- تقديم العرض ضمن المدة المحددة لموعد الإغلاق ، وكل عرض يأتي بعد موعد الإغلاق سيهمل .
- ٤- تقديم التأمينات الأولية الأصلية كاملة و تسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن المدة المحددة لموعد الإغلاق .
- ٥- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

### المادة الخامسة:

#### الضرائب والرسوم:

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١ طابع العقد بنسبة ٠٠٠٨٪ من القيمة الاجمالية للتعاقد .
- ٢-١ نفقات الإعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للإعلان
- ٣-٣ نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
- ٤-١ جميع الضرائب والنفقات المترتبة في الجمهورية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

### المادة السادسة:

#### أحكام عامة:

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة /٦٠ يوم / ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الإغلاق ، وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة /٦٠ يوم / ستون يوماً ، مالم يقدم العارض بطلب خطى بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى .
- ٢- يبقى العرض المرشح للارسال مرتبطاً بعرضه لمدة /٩٠ يوم / تسعون يوماً ، تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه للراساء
- ٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام من تاريخ تبليغه الإحالة عليه ، وفي حال عدم تقديم التأمينات النهائية كاملة ، أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد ضمن المهل الممنوحة لتقديمهما سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقه من قبل الادارة .
- ٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدث القوة القاهرة بكتاب خطى أو بالفاكس أو البريد الالكتروني خلال خمسة عشرة يوماً من حدوث القوة القاهرة .
- ٥- غرامات التأخير: وفق نص الفقرة /أ/ من المادة /٥٠/ من القانون /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والمتضمنة : مع مراعاة أحكام المادة /٥١/ التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد و في دفتر الشروط ولو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على

أن لا تقل : الغرامات اليومية ١٪٠ .١ واحد بالألف من القيمة الإجمالية للعقد ولا يزيد مجموع غرامات التأخير عن ٢٠٪ عشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد .

ويجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسليمه شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين:

أ ) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة .

ب) أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الاستعمال المادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .

#### ٦ - طريقة الدفع :

يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب ضبط استلام و مذكرة ادخال ، أما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرة السورية حسراً بتاريخ الاستحقاق (( اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الإسلام الأولي )) وفق نشرة أسعار السوق الرسمية الصادرة عن مصرف سوريا المركزي على أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج وثبت ذلك بوثائق رسمية .

#### ٥ - مدة الضمان: / ٣٦٥ / يوم من تاريخ الاستلام الأولي للمواد

أ) يضمن المتعهد تقديم المواد وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص أو سوء في التصنيع أو سوء المواد كما يشمل أيضاً حسن سير نوعية المواد موضوع العقد لمدة / ٣٦٥ / يوم من تاريخ الاستلام الأولي للمواد .

ب) يتربّط على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الاستلام انطباق التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها .

ت) يتلزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة أعلاه بناءً على طلب خطبي من الادارة أن يبدل مجاناً وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم أو التصنيع أو الصيانة (( بمواد جديدة )) وإيصالها على نفسه حتى موقع التسليم على أن لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال أو سوء التخزين من قبل الادارة، وتخضع هذه المواد إلى فترة ضمان جديدة مدتها / ٣٦٥ / يوم من تاريخ الاستلام الأولي للمواد .

ث) في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الادارة يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد .

ج) اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في الصنع او عيب تعمد المتعهد اخفاءه ، يبقى الضمان سارياً لمدة / عام كامل/ اعتباراً من تاريخ ظهور هذا العيب او العلم به .

ـ ٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة أعلاه .

ـ ٩- حل الخلافات: يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والادارة بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل الى أي اتفاق يؤدي لحلها ، فيتم حلها عن طريق القضاء الاداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية .

ـ ١٠- لا تنقلب صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة .

#### ـ ١١- تعديل العقد:

ـ ١ـ يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقاذهما خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠٪ ثلاثة بالمائة لكل بند أو مادة من التعهد على حدة ، وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد ودون حاجة إلى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة أو النقص ٢٥٪ خمس وعشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد

ـ بـ) يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من أجل هذه الزيادة فقط .

- ١٢ - فسخ العقد : يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة /٥٩/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ .
- ١٣ - يلتزم العارض بتوريد ما تتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة و وفق ماجاء بعرضه المقبول من قبل الادارة .
- ١٤ - اذا طرأ اي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق احكام المادتين /٦٣-٦٤/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ وال المادة /٣٣/ من المرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .

المدير التجاري

رئيس دائرة المشتريات

رئيس شعبة المشتريات الداخلية

مسؤول الملف

المدير العام  
المهندس ناجي الصبح

جعفر



استماراة للملف رقم ٢٠٢٥/٤ د  
بخصوص توريد المواد الكهربائية لتجهيز الحفارة الاورلماش ٢  
لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في ملف الأوراق الشبوية وفق ما يلي :

١-اسم العارض أو الشركة العارضة:

٢-رقم الملف : ٢٠٢٥/٤٢ د

٣- موضوع الملف : توريد مواد كهربائية لتجهيز حفارة اورلماش ٢

٤-موعد الإغلاق: حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الاحد الواقع في ٢٧/٢٥/٢٠٢٥

٥-الفص الشكلي : يوم الاثنين الواقع في ٢٨/٧/٢٠٢٥ الساعة ١١ صباحاً .

٧-تحديد عملة العرض:

٨-اسم الشركة الصانعة :

٩-الموطن المختار :

المدينة: الحي: الشارع:

رقم البناء: رقم الطابق:

اسم الشخص: هاتف/فاكس

١٠-مدة التوريد/٣٠ يوم من تاريخ أمر المباشرة .

١١- مكان التوريد: أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى - الفرقلس.

١٢-أتعهد بان المواد جديدة وغير مجدهدة ومتوفرة بالأسواق الأخلية .

١٣-أتعهد باني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي حجزا احتياطيا لصالح الجهات العامة أو حجزا تنفيذيا واني غير عضو في مجلس الشعب او الادارة الأخليه .

١٤-أتعهد باني لا املك مصنعا او مؤسسة او مكتب فرعى ياسرائيل ولا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجدهدها الحربي وفق نص المادة ٦/١١ من القانون ٥١ لعام ٤٠٠٤

١٥-إنني التزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني .

اسم وتوقيع العارض وختمه